

## 853 - حكم صلة الرحم إذا خشي منها فتنة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سؤاله الثاني يقول فيه هل يجوز مواصلة زيارة الأقارب ولديهم نساء سافرات؟ أم الزيارة للأقارب هذا من صلة الرحم. لكن بشرط لا يكون ذلك فتنة. مهم. ولا اذى. فإذا كانت النساء لا يتعجبن - 00:00:00

فهو بين امرتين اما ان يزور ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويعملهن ان هذا لا يجوز وان عليهن التستر والحجاب فان فعلن ذلك فالحمد لله حصل بذلك صلة الرحم وازالة المنكر. اما ان كانت زيارته - 00:00:20

يتربّ على رؤية النساء والاستمتاع بالنساء هذا لا يجوز. او امرهن بالمعروف ولكن لم يتمتنن ولم يبالين كذلك لا يجرهن لأن هذا قد يسبب فتنة عليه وشرا عليه. نعم. لكن يحسن اليهن من جهة. من جهة اخرى من مالك ولا فقراء - 00:00:40  
نصيحة ولو بالمكاتبة ولو بالهاتف ولو بوصية اخوتهن او ابيهن او جدهن او اعمامهن بالنصيحة واجبة لأن حضوره اليهن وشهادة لهن قد يتربّ عليها شرع وفتنة. نعم - 00:01:00